ووجه انه يقول صلى الله عليه وسلم. واما التشهد الاول فلا يجب فيه الصلوة على
النبي صلى الله عليه وسلم بالاتفاق وهل تستحب فيه قولان اصحهما تستحب ولا تستحب
الصلوة على الآل على الصحيح وقيل تستحب ولا يستحب الدعا في التشهد الاول عندنا
بل قال اصحابنا يكره لانه مبني على التخفيف بخلاف التشهد الاخير

باب الدعا بعد التشهد الاخير

اعلم ان الدعا بعد التشهد الاخير مشروع بلا خلاف
روينا في صحيحي البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم علمهم التشهد ثم قال في اخره ثم ليتخير من الدعا وفي رواية البخاري
اعجبه اليه فيدعو وفي روايات لمسلم ثم يتخير من المسئلة ما شا واعلم ان هذا
الدعا مستحب ليس بواجب ويستحب تطويله الا ان يكون اماما وله ان يدعو
بما شا من امور الاخرة والدنيا وله ان يدعو بالدعوات الماثورة وله ان يدعو
بدعوات يخترعها والماثورة افضل ثم الماثورة منها ما ورد في هذا الموطن
ومنها ما ورد في غيره وافضلها هنا ما ورد هنا وثبت في هذا الموضع ادعية
كثيرة منها ما رويناه في صحيحي البخاري ومسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير فليتعوذ
بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن
شر المسيح الدجال ورواه مسلم من طرق كثيرة وفي رواية منها اذا تشهد
احدكم فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن
عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال ورويناه
في صحيحي البخاري ومسلم عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو
في الصلاة اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال
واعوذ بك من فتنة المحيا والممات اللهم اني اعوذ بك من المأثم والمغرم ورويناه
في صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة
يكون من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت

٢٩

وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا
اله الا انت وروينا في صحيحي البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن
العاص عن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم انه قال لرسول الله صلى الله عليه
وسلم علمني دعا ادعو به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا
يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم
هكذا ضبطناه ظلما كثيرا بالثا المثلثة في معظم الروايات وفي بعض روايات
مسلم كبيرا بالبا الموحدة وكلاهما حسن فينبغي ان يجمع بينهما فيقول ظلما كثيرا
كبيرا وقد احتج البخاري في صحيحه والبيهقي وغيرهما من الايمة بهذا الحديث
للدعا في اخر الصلوة وهو استدلال صحيح فان قوله في صلاتي يعم جميعها ومن مظان
الدعا في الصلوة هذا الموطن ورويناه باسناد صحيح في سنن ابي داود عن
عن ابي صالح ذكوان عن بعض اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل كيف تقول في الصلوة
قال اتشهد واقول اللهم اني اسألك الجنة واعوذ بك من النار اما اني لا احسن
دندنتك ولا دندنة معاذ فقال النبي صلى الله عليه وسلم حولها ندندن الدندنة
كلام لا يفهم معناه ومعناه حولها ندندن اي حول الجنة والنار او حول
مسئلتهما احداهما سوال الطلب والثانية سوال الاستعاذة ومما يستحب
الدعا به في كل موطن اللهم اني اسألك العفو والعافية اللهم اني اسألك الهدى
والتقى والعفاف والغنى والله اعلم

باب السلام للتحلل من الصلوة

اعلم ان التحلل بالسلام من الصلوة ركن من اركانها وفرض من فروضها لا تصح
الا به هذا مذهب الشافعي ومالك واحمد وجماهير السلف والخلف والاحاديث
الصحيحة المشهورة مصرحة بذلك واعلم ان الاكمل في السلام ان يقول عن يمينه
السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله ولا يستحب
ان يقول معه وبركاته لانه خلاف المشهور عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وان كان قد جا في رواية لابي داود وقد ذكره جماعة من اصحابنا منهم امام الحرمين

السلام ؛